

أسس البت والترسية والاستبعاد

عطاء رقم 2025/01

أسس البت والترسية والاستبعاد

تعزيزاً للشفافية في الحصول على أفضل العروض من عطاءات المنتجات الطبية يتبع الصندوق المعايير أدناه في حالتي الترسية والاستبعاد (لائحة شراء وخزن وتوزيع المنتجات الطبية لسنة 2015):

أولاً: أسس البت والترسية

1. أن يكون المنتج الطبي مسجلاً. وتختار المنتجات الطبية غير المسجلة ومطلوبة في قائمة العطاء من:

- (أ) الدول ذات النظام الرقابي المعتمد من المجلس القومي.
- (ب) المنتجات الطبية ذات الأهلية المسبقة من المنظمة.

2. إذا لم يقدم عرض للمنتجات الطبية غير المسجلة من الدول ذات النظام الرقابي المعتمد، يتم الاختيار من مصدر معروف مسبقاً للصندوق، بحيث يكون المنتج الطبي استورد من نفس المصدر أكثر من ثلاث مرات وفحصه المختبر في جميع المرات ووجده مطابقاً للمواصفات ولايستورد إلا بعد موافقة المجلس القومي، على أن يقوم وكيل هذا المنتج بإيداع ملف تسجيل مكتمل في فترة أقصاها ثلاثة شهور للمجلس القومي بغرض التسجيل وإفادة الصندوق كتابة بذلك.

3. يجوز اختيار منتج طبي غير مسجل بالرغم من وجود بدائل مسجلة لمبررات قوية تراها اللجنة مثل ارتفاع سعر الصنف المسجل، مصدره أو سوء أداء وكيل هذا المنتج. في هذه الحالة تحصر هذه المنتجات الطبية المختارة وتعرض على المجلس القومي للموافقة عليها في فترة لا تتجاوز الإِسبوع على أن يقوم وكلاء هذه المنتجات بإيداع ملف تسجيل مكتمل للمجلس القومي في فترة أقصاها ثلاثة شهور لتسجيلها وإفادة الصندوق كتابةً بذلك.

4. في حالة تقديم عروض لمنتجات طبية مسجلة بأسعار أعلى من سعر التسجيل، تحصر هذه المنتجات وتعرض على المجلس القومي للبت فيها في فترة لا تتجاوز الإِسبوع.

5. يقبل المنتج الطبي إذا كان سعره أقل من سعر التسجيل أو من سعره في السوق (أيهما أقل)، ويجب أن يكون أقل أو يساوي سعره في المؤشر.

6. حسن أداء المورد والتسهيلات التي يمنحها للصندوق ومنها الدفع الآجل.

7. الالتزام بالمتطلبات الفنية الواردة في وثيقة العطاء.
8. استيفاء الكميات المعلنة في وثيقة العطاء.
9. في حالة المنتجات الطبية الحساسة والتي تقدر اللجنة إن منحها لمورد واحد قد يسبب فجوة غير متوقعة، تعطى كل الكمية للفائز بالعطاء وتحدد كمية إضافية بموافقة اللجنة زيادةً على كمية العطاء بحيث لا تتعدى 25% من كمية العطاء المعلنة وتعطى للمورد الذي تختاره اللجنة بشرط أن يوافق على سعر الفائز بكل الكمية، إذا كان المنتج من مجموعة الدول التي ينتمي إليها الفائز الأول وفق تصنيف البنك الدولي.
10. قبول الكمية الفائزة حتى إذا كانت أقل من الكمية المطلوبة، على أن تكمل الكمية المتبقية من مصادر أخرى بنفس سعر الكمية الفائزة إذا كان المنتج من مجموعة الدول التي ينتمي إليها الفائز الأول وفق تصنيف البنك الدولي.

ثانياً: معايير الاستبعاد

1. استبعاد الشركات المصنعة التي لم تلتزم بتعويض الأصناف المرفوضة.
2. استبعاد المنتج لذات المصنع إذا كان غير مطابق للمواصفات لمرتين بشهادة من المختبر.
3. استبعاد المنتج في حالة مخالفته لأي من معايير الجودة الجوهرية المطلوبة في شروط العطاء.
4. استبعاد الموردین الذين فشلوا في تنفيذ العطاء السابق للصندوق دون مبررات مقنعة.
5. عدم استيفاء الشروط العامة المطلوبة في إعلان العطاء حسب ماتراه اللجنة.
6. أي أسباب تراها اللجنة وتدون كتابة.

ثالثاً: القوانين واللوائح المرجعية المعتمدة:

- أ. قانون الصندوق القومي للإمدادات الطبية لسنة 2015 واللوائح الصادرة بموجبه.
- ب. قانون الأدوية والسموم لسنة 2009م واللوائح الصادرة بموجبه.
- ج. قانون الشراء والتعاقد والتخلص من الفائض لسنة 2010م واللوائح الصادرة بموجبه.
- د. قانون الإجراءات المالية والمحاسبية لسنة 2007 واللوائح الصادرة بموجبه.